

### قرارات رئيس جمهورية مصر العربية

- قرار رقم ١٦٥٩ لسنة ١٩٧٣ بشأن المواقف على الكتب الثلاثة المتداولة في كل من القاهرة ونيودلهي وبجرايد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومات جمهورية مصر العربية وجمهورية الهند وجمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية التيسيرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسيع التجاري والتعاون الاقتصادي المقودة بينها
- ١٠٧ قرار رقم ١٧٦٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن المواقف على البروتوكول الخاص بتعديل اتفاق الدفع المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية بتاريخ ١٠/٢/١٩٦٤ والموقع في القاهرة بتاريخ ١٤ يونيو سنة ١٩٧٣
- ١١٦ قرار رقم ١٨٦٨٤ لسنة ١٩٧٣ بشأن اعتبار مشروع إنشاء تقنية سكة حديد طنطا ومحلقها بمحافظة الدقهلية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له
- ١٢٤ رئاسة الجمهورية
- ١١٤ ديوان كبار الأئمة : منح وحمل أوسمة

### مذكرة إيضاحية

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٥٥٠ لسنة ١٩٧٣  
بشأن اعتبار مشروع عملية المياه المرشحة ببحيرة الطوناب بقرية السراج مركز أدفو محافظة أسوان من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء على الأراضي الازمة له

طلبت الإدارة العامة لمياه الشرب بوزارة الإسكان اختيار الموقع اللازم لإقامة عملية مياه مرشحة صغرى على النيل ببحيرة الطوناب بقرية السراج مركز أدفو محافظة أسوان .

وبتاريخ ١٤/١٢/١٩٦١ تم اختيار الموقع بمعرفة لجنة فنية، وقد وافق المالك على إقامة المشروع بالأرض المملوكة لهم وبيع ملكيتها، وقد أعدد السيد محافظ أسوان مشروع عملية المياه المرشحة المشار إليها ، وقد أقيم المشروع فعلاً منذ عام ١٩٦١ على قطعة الأرض التي تم اختيارها ومساحتها فدان واحد و١٧ قيراطًا وسبعين الحدود والمعلم بالخرائط المرفقة وكانت بحوض الجزيرة المستجدة غرة ١ وحوض النكارة غرة ٦ ضمن القطع أرقام ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٤٨، ١٤٧، ١٤٦، ١٤٥، ١٥٠، ١٥٢، ١٥٣ ملك السادة المالكين الطاولين المرشحة أسماؤهم بالكتوف المرفقة ، وقد أذلت إليهم بطريق الميراث ، كما تم تقدير القيمة الازمة لتعويض المالك من أراضيهم بقيمة ٣٥٠ جنيهًا «ثلاثمائة وخمسين جنيهًا» سددت لمديرية المساحة بأسوان بتاريخ ١٩٧٢/٧/١٢

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٠ لسنة ١٩٧٣

بشأن اعتبار مشروع عملية المياه المرشحة ببحيرة الطوناب قرية السراج مركز أدفو محافظة أسوان من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء على الأراضي الازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفع العامة أو التحسين والقوانين المتعلقة به

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بترع الملكية للنفع العامة أو التحسين والاستيلاء على العقارات

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع عملية المياه المرشحة ببحيرة الطوناب قرية السراج مركز أدفو - محافظة أسوان .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي الازمة لإقامة هذا المشروع وباللغة مساحتها فدان واحد و١٧ قيراطًا والموضع بيانها وموقعها وحدودها وأسماء ملوكها بالكتوف والرسم والمذكرة المرفقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ١٢٩٣ (١٩٧٣) أبريل سنة ١٩٧٣  
أبوالسادات .

مادة ٢ - تختص الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المذكور والمملوكة لمجلس قروي الزرقة وبالنحو مساحتها ٨ فدادين و١٩ متر (ثمانية فدادين وتسعة عشر متر) الموافق بانها موقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرافقين.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برأسه الجمهوري في ٢٦ ديسمبر سنة ١٩٧٣ (١٣٩٣) أغسطـس سنة ١٩٧٣

أنور السادات

### مذكرة

في شأن اعتبار مشروع إنشاء وحدة بيطرية بناحية الزرقة مركز فارسكور محافظة دمياط - من أعمال المنفعة العامة تنفيذاً لسياسة الحكومة التي تهدف إلى حماية الثروة الحيوانية - وهي إنشاء وحدة بيطرية بناحية الزرقة مركز فارسكور محافظة دمياط .

وقد وقع الاختيار على مساحة ١٢ فدادين (اثني عشر فدادين) مملوكة للدولة بحوض الوسطانية رقم ١٥ وصدر قرار السيد رئيس مجلس التنفيذي رقم ٢١٣ لسنة ١٩٧٣ باعتبار مشروع إنشاء الوحدة سالف الذكر من أعمال المنفعة العامة .

وهند مطابقة الموقع على الطبيعة بمعرفة اللجنة المشكلة من مديرية الزراعة والمساحة ومجلس القرية وتهيئة الأملالك رقم ١٩٧١/٧/١٩ اتضحت أن مقاسات الأرض الواقعه بحوض الوسطانية رقم ١٥ والصادرة قرار المنفعة العامة المذكور ليست هي مقاسات الأرض المقام عليها مشروع الوحدة البيطرية وإنما هي مقاسات الأرض المقام عليها مشروع تنظيم الدورة الزراعية المعاور لها وتم تعديل اسم المشروع رقم ٤٥٤ زراعة (وحدة بيطرية) ليصبح ٤٥٤ زراعة وحدة تنظيم الدورة الزراعية ومكافحة الآفات .

وتبين أن الأرض المقام عليها الوحدة البيطرية على الطبيعة هي ٨ فدادين و١٩ متر (ثمانية فدادين وتسعة عشر متر) والمملوكة لمجلس قروي الزرقة الذي وافق على تسليمها للوزارة ، ويحدد الموقع من الناحية البحرية بطول ٤٥,٥٠ متراً الوحدة الزراعية .

ومن الناحية القبلية فاصل حوض الوسطانية رقم ١ من حوض أبو حدون نمرة ١٤ بعرض ٥٠,٦٠ متراً ومن الناحية الشرقية بطول ٣٤,٨٠ متراً ببقى القطعة رقم ١ بحوض الوسطانية نمرة ١٥ ومن الناحية الغربية بطول ٣٣,٧٠ متراً جنوبية بيت الحول عبد الله .

لذلك ، أعد مشروع القرار المرافق لتقرير المنفعة العامة وتحصيص المساحة المطلوبة لمشروع إنشاء الوحدة البيطرية بناحية سالف الذكر ، وجاء التكرم بالموافقة عليه وإصداره ما

وزير الزراعة والإصلاح الزراعي

دكتور : محمد محب زكي

لذلك، فقد أعد مشروع القرار الجمهوري المرافق اعمالاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للضفة العامة والتحسين والتوسيع المعدل له ، والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بزرع الملكية للضفة العامة والتحسين والاستيلاء على العقارات .

برجاء التكرم بالموافقة عليه وإصداره ما

نائب رئيس مجلس الوزراء

وزير الداخلية

ملاوح سالم

### بيان

باسم الملك لمشروع نزع ملكية الأرض المقام عليها عملية المياه المرشحة بناحية الطوناب قرية السراج - مركز ادفو محافظة أسوان

فدان و١٧ فدادين هذا المسطح بحوض المزيرية المستجدة نمرة ١ وحوض الكلارة نمرة ٦ ضمن القطع أرقام ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ملك أحد كبار فضل الله، ويس عثمان حسين، وهربابي محمد، ويس حامد تكرون، وعيشه حامد فضل اقواحد حسن عوض وأحمد حامد محمد، ولم يستدل على ملكياتهم حيث أنها بالميراث وبالتالي هم ملاك ظاهرين حسب الإرشاد المأمور، (الموافقة)، الأرض موضوع المشروع زراعية ولا يوجد عليها مباني أو منشآت أخرى .

### قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٣٨ لسنة ١٩٧٣

باعتبار مشروع إنشاء وحدة بيطرية بناحية الزرقة  
مركز فارسكور محافظة دمياط من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للضفة العامة أو التحسين ،

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بزرع الملكية للضفة العامة والاستيلاء على العقارات ،

### قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء وحدة بيطرية بناحية الزرقة مركز فارسكور محافظة دمياط .